

شرح بداية المجتهد {}901{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الباب الرابع من الجملة الثانية وهذا الباب ينقسم الى فصلين احدهما في ستر العورة. اذا في ستر العورة

احدهما في ستر العورة والثاني فيما يجزئ من اللباس في الصلاة - [00:00:02](#)

اذا هناك شيان متلازمان. اولا ستر العورة ثم اذا قلنا بالواجب ثم ايضا الناس بالنسبة للعورة يختلفون الرجال وهناك النساء والنساء

ينقسمن الى قسمين حرائر واماء ولكل واحدة ايضاً امر - [00:00:25](#)

يخصه حكم يخصها نعم قال الفصل الاول قال اتفق العلماء على ان سترة ان على ان سترة العورة فرض باطلاق. يقول العلماء سمي

هذا ستر العورة من القبح يعني قبح النظر اليه. يعني سميت عورة لقبح افراجها. يعني ليس للانسان والقبح انما هو - [00:00:45](#)

نقص وعيب يعني قالوا مأخوذة من العور وهو النقص والعيب اذا لا ينبغي للانسان ماذا ان يكشف عورته وستأتي الاحاديث الكثيرة

في هذه المسألة؟ فقالوا باب ستر العورة يعني ستر العورة ضد ذلك لماذا سمي هذا الباب لا بستر العورة؟ قالوا لان كشفها قبيح -

[00:01:15](#)

ولذلك يقولون عن الكلمة القبيحة عورة يسمون الكلمة القبيحة بانها عورة. لماذا؟ لما فيها من القبح اذا ستر العورة اذا سمي هذا الباب

بباب سترك العورة لماذا؟ لقبح اخراجها المنع عن النظر اليهم. اذا لذلك سمي ماذا؟ باب ستر العورة لان ستر العورة مطلوب -

[00:01:41](#)

ثم بعد ذلك ستر العورة لا يخلو ايضاً من امرين من حيث الجملة ستر العورة مطلقاً وسترها في الصلاة وستر العورة ايضاً مطلقاً لا

يخلو اما ان يكون في خلوة او بمشاهدة يعني بحضور الناس - [00:02:13](#)

ونقص بذلك الاجنبي اما بين المرأة وزوجها فهذه لها امر اخر اذا ستر العورة اولاً بالنسبة عموماً امر مجمع عليه. فلننتبه لهذا ايها

الاخوة. المؤلف هنا عرض فقط ستر العورة في الصلاة. وان حقيقة الامر يقتضي التفصيل. فستر العورة اما ان يكون في الصلاة او في

غيرها - [00:02:32](#)

فستر العورة من حيث الجملة هو شرط يعني واجب فرض يعني يجب على الانسان ان يستتر عورته يقول الله سبحانه وتعالى يا بني

ادم قد انزلنا عليكم لباساً جوار سوءاتكم وريشاً ولباس التقوى - [00:02:57](#)

وقال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. وسيأتي الكلام ايضاً عن الاية الاخيرة وكلا الايتين في

سورة الاعراف اذا ستر العورة عن الاعين فرض باجماع العلماء - [00:03:18](#)

ويختلفون بالنسبة للخلوة واكثر العلماء على انه لا فرق بالنسبة لستر العورة بين ان يكون الانسان في خلوة يعني ان يكون منفرداً

بنفسه او بحضور غيره لانه ورد في حديث باهز بن حكيم في اخره ان الرسول عليه الصلاة والسلام لما سأل عن ستر العورة -

[00:03:36](#)

اذا كان الرجال مثلاً في خلوة او في او نحو ذلك من الحديث قال الرسول عليه الصلاة والسلام فالله احق وان يستحي منه من الناس

اذا كان احدنا خالياً قال الرسول عليه الصلاة والسلام فالله تعالى ان يستحي الله سبحانه وتعالى حق ان - [00:04:02](#)

استحي منه من الناس. اذا اذا كنت تستحي من الناس ان يروا عورتك. افلا تستحي من الله سبحانه وتعالى؟ اذا كنت تخشى الناس ان

يروا عورتك وان يتكلموا في ذلك الله احق ان يخشون. اذا خشية الله والحياة منه ينبغي ان يكون في - 00:04:25
مقدمة كل شيء اذا هنا ستر العورة في حالة حضور الناس الا في القضايا المستثناة اذا كان الانسان مع اهله وفي قضايا ايضا خاصة
فهذه امور خارجة. اذا ستر العورة من حيث الجملة فرض. وينبغي كذلك ان يستتر عورته في حالة الخلوة - 00:04:45
ما حكم ستر العورة في حالة الصلاة وهو الذي معنا في هذا الباب هل هو شرط من شروط صحة الصلاة؟ كالحال بالنسبة للطهارة
واستقبال القبلة والنية او او انه غير ذلك - 00:05:07

جماهير العلماء يذهبون الى ان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة. وانه لا يجوز لمسلم قادر ان يصلي دون ان يستتر عورته
فالرجال في المقدار المحدد لهم وكذلك الايمان كالرجال على الرأي الراجح والنساء عورتهن معروفة على الرأي الصحيح المرأة كلها
عورة الا وجهها وكفيها - 00:05:23
وسياتي الكلام عن ذلك مفصلا ان شاء الله في الكتاب وسنزيد ايضا بيانا وتوضيحا بالنسبة للصلاة ايضا المؤلف اجمل الكلام فيها
الأئمة ابو حنيفة والشافعي واحمد يقولون ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة. فلا يجوز لمسلم ان يكشف عورته - 00:05:52
المالكية تعدت تعدت الاقوال في مذهبهم فصارت اقرب الى الاضطراب وبعضهم يقول هي سنة. وبعضهم يقول هي واجبة مع الذكر
والقدرة ساقطة مع النسيان والعجز. ونحن نقول مع العجز كل العلماء يقولون في سقوطها لانه اذا عجز الانسان عن السترة او تعذر
ذلك فانه يصلي ولا تسقط عنه الصلاة بخلاف - 00:06:16

الطهارة فيها خلاف هل تسقط وما تسقط؟ مع ان الصحيح انها لا تسقط. اذا لم يستطع الانسان لم يجد ماء او ترابا فانه يصلي. ولكن
يختلفون بعد ذلك هل يقضي او لا يقضي؟ هذه مرت بنا فيما مضى واشرنا اليها بنوع من التفصيل - 00:06:43
اذا ستر العورة كما قلنا جمهور العلماء ورأيهم هو الحق في هذه المسألة يرون انها شرط من شروط صحة الصلاة لكنهم من حيث
بالتفصيل يختلفون. هم من حيث التفصيل يختلفون. فالشافعية اكثر العلماء تدقيقا في هذه المسألة وتشددا فيها - 00:06:59
فيقولون ستر العورة شرط ولا يجوز للانسان ان يكشف شيئا من عورته صغيرا او كبيرا سواء كان ذلك في الفخذ السوأتين لا يختلف
القليل عن الكثير والحنفية اكثرهم توسعا في ذلك. والحنابلة وسط في هذه المسألة. ابو حنيفة يقول لو انكشف من عضو -
00:07:19

صلي ربع ربه لو انكشف ربه فصلاته صحيحة. فان زاد عن ذلك فصلاته باطلة وان انكشف من السوءتين ونقص السوءتين كما هو
معلوم يوارى سوءاتكم سوءاتهما كما في الآية الاخرى يقصد بذلك - 00:07:44
قبولا كان او دبرا ابو حنيفة يقول بالنسبة للعضو اذا انكشف ربع العضو فلا يضره ذلك لان غالب العورة مغطى فصلاته وان انكشف من
السوأتين او احدهما قدر درهم اقل من قدر درهم فلا يضر فان كان درهما او اقل - 00:08:02
فان صلاته تبطل. ابو يوسف ايضا يتوسع في ذلك اكثر ويرى ان نصف العضو لا يبطل الصلاة فان زاد يبطله توصوا في ذلك. وانا اقول
حقيقة في نظري ان رأي الحنابلة في هذه المسألة وسط. لماذا؟ لانهم اخذوا ذلك - 00:08:26
الشريعة فقالوا ان كان الخارج من العضو يسير فهذا يغتفر وان كان كثيرا فلا لماذا؟ اخذوا من ذلك كأن هذه الشريعة بنيت على
التيسير. فان انكشف شيء يسير كالحال هناك بالنسبة للنجاسة بالنسبة للدم - 00:08:46

انا يسيرا او غير ذلك عدا البول ما عرفنا والغاية فان ذلك لا يغتفر عندهم. اذا يقولون ان خرج من العورة شيء يسير او انكشف من
انكشف من المصلي شيء فغطاه مباشرة فان هذا لا يضر والشافعية يتشددون في هذه المسألة. ستر العورة - 00:09:06
ما دليله لا شك انه وردت في ذلك ادلة من الكتاب وهي محل خلاف بين العلماء اولها قول الله سبحانه وتعالى يا بني ادم قد انزلنا
عليكم لباسا يوارى سوءاتكم. اكثر العلماء اخذوا من هذه الآية الدلالة على وجوب ستر العورة. والآية الاخرى - 00:09:30
قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد قالوا هذه الآية ايضا دليل على وجوب ستر العورة. وهذه نص بالنسبة للصلاة
والاولى عامة يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد. وهذه الآية لها سبب كما تعلمون. وقد مر بنا ذكر ذلك عندما كنا نتحدث -

عن احكام الحج انتم تعلمون ان المشركين كانوا يقفون بالبيت عراة. ولم يكن طوافهم عراة رغبة في ذلك. بل كانوا يحرصون ان يطوفوا غير عراة. لكنهم يرون انهم يرتكبون ذنوبا في ثيابهم. ويرون ان الطواف قربة لله - [00:10:19](#)

سبحانه وتعالى مع انهم لا شك عبدوا الله عن ماذا؟ عن جهل وضلال كما هو معلوم. كانوا مشركين لكنهم مع ذلك يرون ان الثياب الخالصة الطاهرة النماهية خاصة بالحمس. من هم الحمس؟ هم قريش - [00:10:41](#)

قالوا هؤلاء هم لهم فضل ولهم مكانة اختصوا بها دون العرب. ولذلك كانت المرأة اذا جاءت وارادت ان تطوف كانت من يعيرني من يعيرني اي ثوبا او غطاء اضع على فرجي فاطوف - [00:11:01](#)

فكانوا يستعرون من قريش ما يطوفون به وقد لا يجدون ذلك. ولذلك قالت اليوم يبدو بعضه او كله وما بدا منه فلا احله قالوا في ذلك نزلت الاية يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد. وهناك من ينازع ويقول ان الاية نزلت - [00:11:20](#)

قبل ذلك اذا بعد ذلك اذا هذه الاية فيها دليل على وجوب ماذا؟ وجوب ستر العورة. خذوا امر والامر يقتضي الوجوب زينتكم عند كل مسجد اما من السنة فعدة ادلة - [00:11:40](#)

منها حديث المسور ابن محرم وقدمت به وهو في صحيح مسلم وكنت اتمنى ان يذكره المؤلف. لكن المؤلف اقتصر على حديث لماذا جرحت؟ حديث المسور ابن مخرمة فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال له ارجع الى ثوبك فخذ - [00:12:00](#)

ولا تمشوا عراة انظروا ارجع الى ثوبك فخذ امر ولا تمشوا عراة وهذا الحديث له سبب. يعني ورد في نفس الحديث المسور ابن ابن مخرمة حمل حصة ثقيلة. يعني كبيرة فحمل وكان عليه ازار خفيف هو ذكر ذلك - [00:12:19](#)

وهو يمشي يحمل هذه الحصى هذا الحجر الثقيل قال وكان علي ازار خفيف فانحسر فانحسر الازار يعني نزل الازار خرج من مكانه فخرجت عورته لكنه لم يستطع ان يضع الحجل لثقاله قال حتى بلغت به مكانه فوظعته. ثم جاء الحديث فقال له رسول الله -

[00:12:43](#)

صلى الله عليه وسلم ارجع الى ثوبك فخذ ولا تمشوا عراة فهذا نص في وجوب ستر العورة ارجع الى ثوبك فخذ امره باخذك. ثم حذر وغيره قال ما قال له فقط - [00:13:08](#)

لا تمشي قال لا تمشوا عراة وهو حديث صحيح ايضا حديث جرهد الذي اورده المؤلف وهو حديث صحيح ذكره البخاري تعليقا وذكره ايضا اصحاب السنن واحمد ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال غط فخذك فان الفخذ عورة - [00:13:25](#)

غطي فخذك فان الفخذ عورة الذين قالوا بان ستر العورة ليس بواجب استدلوا بان الرسول عليه الصلاة والسلام عثر عن فخذ يوم خيبر في خيبر كان على دابة فحسر عن فخذ - [00:13:44](#)

ويقول انس راوي الحديث وهو حديث متفق متفق عليه فكأنني انظر الى بياض فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن جاء في بعض روايات الصحيحين فانحسر فرق بين فحسر حسر ردائه وبين لفظ انحسر بمعنى جاء الهوى فرفع ذلك الازار - [00:14:01](#)

اختلف الصورة انكشف ازاره فرد اذا فرق بين المسألتين. ولذلك يجيب العلماء الذين قالوا ان العورة شرط سطر العورة شرط اجابوا عنه بان قضية انحسر قضية عين وفسروها بهذه الرواية فانحسر ازاره - [00:14:27](#)

اذا باختصار ستر العورة مجمع عليه يعني فرض مجمع عليه من حيث الجملة حكمه في الصلاة الائمة الثلاثة يوجبونه على تفصيل على اختلاف بينهم في تفصيل ذلك والمالكية منهم من اعتبره شرطا كالجمهور. ومنهم من اعتبره سنة واشهر الاقوال عند المالكية -

[00:14:46](#)

التفريق بين الناس والعاجز وبين القادر والذاكر. فان كان عاجزا او ناسيا فستر العورة في حقه غير لازم. اما ان كان قادرا فذلك. لكننا نقول الانسان اذا عجز عن ستر العورة وسيعطيه - [00:15:12](#)

الفقهاء تكلموا عن هذه المسألة الانسان اذا لم يجد ما يستتر به عورته وجد قليلا يستتر السواتين اذا لم يجد الا ما احدهما ايهما يقدم كذلك اذا كانوا مجموعة ومع احدهم ثوب فهل يصلي هذا ثم يصلون فرادى او يصلي هو بثوب اماما وهم - [00:15:32](#)

يصلون وراءهم لانه لا يجوز له ان يصلي عاريا لان معه ثوب. هذه مسائل تكلم عنها العلماء وفصلوا القول فيهم نستمع الان الى ما في

الكتاب حتى لا نخرج عن نطاقه كثيرا - 00:15:55

قال اتفق العلماء على ان ستر العورة على العورة فرض باطلاق واختلفوا هل هو شرط المؤلف هنا اشارة الى ان العلماء اتفقوا على ان ستر العورة فرض باطلاق يعني يقصد في الصلاة وفي غيرها - 00:16:08

واختلفوا هل هو شرط من شروط صحة الصلاة ام لا وكذلك اختلفوا في حج العورة من الرجل والمرأة وظاهر مذهب مالك انها من سنن الصلاة عورة الرجل والمرأة هو سيأتي يعود اليها مرة اخرى فيفصلها لكن العلماء قالوا عورة الرجل ما بين السرة والركبة -

00:16:26

واكثرهم على ان السرة والركبة خارجتان من العورة. وبعضهم يدخل السرة وبعضهم ماذا يدخل الركبة. فالحنفية يعني نجد مثلا المالكية والشافعية والحنابلة يقولون عورة الرجل ما بين السرة والركبة الحنفية يوافقونهم الا انهم يقولون الركبة من العورة -

00:16:49

لانه ورد في ذلك حديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال الركبة عورة. لكن الصحيح انه حديث ضعيف. ويخرجون السرة من العلماء وهي رواية للمالكية وبعض الشافعية قالوا من الركبة. قالوا السرة من العورة - 00:17:11

لكن جماهير العلماء ردوا ذلك وقالوا روي ان ابا هريرة قال للحسن ابن علي ابن ابي طالب اكشف عن سرتك فكشف عنها فقبلها. وقال انما قبلتها لانني رسول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلها. قالوا فلو كانت الصرة من العورة لما قبلها ابو هريرة ولما مكته -

00:17:29

ايضا الحسن من المقابلة فدل ذلك على انها خارجة. هذا بالنسبة للرجل ولا شك ان الاحاديث التي وردت ايضا عورة الرجل ما السرة والركبة فيه احاديث واثار كثيرة كلها لا تخلو من مقال. مع ذلك نجد ان العلماء اتفقوا على ان ما بين صرة الرجل وركب - 00:17:52

انما هي عورة ويستدلون ايضا على ذلك بالاية لباسا يوارى سوءاتكم وان الرسول عليه الصلاة والسلام قال غطي فخذك فان الفخذ عورة والحديث ايضا حديث المسور الذي ذكرناه فيما مضى - 00:18:12

اه بعضهم قال الرتبة كما قلنا انما هي عورة وهم الحنفية وبعضهم ايضا ادخل السرة هذه هي ما اما بالنسبة للمرأة فممنه الى العلماء وهم الجمهور من قال المرأة كلها عورة الا وجهها وكفيها - 00:18:29

يأخذون بتفسير عبدالله ابن عباس الذي ورد ايضا ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها. قال هما الكفان وايضا هما الوجه والكفان. ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها فسرهما بان الوجه وايضا الكفان. هذا - 00:18:46

ابن عباس واخذ به غالب العلماء. فنجد مثلا ان المالكية والشافعية والحنابلة ايضا قالوا بذلك لكنهم ايضا من حيث التفصيلا الامام احمد له ثلاث روايات. رواية ايضا يرى ان المرأة كلها عورة. وروايتان يرى انها - 00:19:06

عورة الا الوجه. والثالثة يلتقي فيها مع الجمهور وهي اشهر الروايات. وهذه الرواية التي قال بها الامام احمد ان المرأة كلها عورة هذا نقل عن عبد الرحمن ايضا التابعي ونقل ايضا عن بعض اهل الظاهر - 00:19:24

قال وظاهر مذهب مالك انها من سنن الصلاة وذهب ابو حنيفة والشافعي. المؤلف هنا اختار رأيا واحدا في مذهب المالكية وليس هو المشهور او الصحيح المذهب وذهب ابو حنيفة والشافعي لانها من فروض الصلاة. واحمد ايضا - 00:19:41

وسبب الخلاف في ذلك تعارض الآثار. واختلافهم في مفهوم قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد هل الامر بذلك على الوجوب او على الندب فمن حمله على الوجوب قال المراد به ستر العورة حملوه على الوجوب وايدوا ذلك بما ورد عن الرسول

عليه الصلاة والسلام انه - 00:20:02

قال ربي فخذك فان الفخذ عورة واحتج لذلك بان سبب نزول هذه الآية كان ان المرأة كانت تطوف بالبيت عريانة وتقول اليوم يبدو بعضه او كله. وما بدا منه فلا احله. يعني هي كانت تطوف عريانا اعتقادا منهم ان - 00:20:28

ان الثياب التي كانوا يلبسونها غير طاهرة وان ذلك يقتضي الا يتقربوا الى الله بهذه العبادة وهم وقعوا في الشرك كما هو معلوم وفروا من مثل هذه الامور. وكان من معتقدهم ان قريشا لها خاصية اختصت بها عن غيرها من العرب - 00:20:52

فهؤلاء سموهم الحمس من الحماسة وهي الشجاعة. ولذلك قالوا ثيابهم طاهرة ونقية. فمن يوفق فيحصل على منها اعارة او هبة فانه يطوف فيه. اما غير ذلك فلا. وقد مر بنا لعل بعض الاخوة الذين كانوا معنا ايام - [00:21:16](#)

من كنا ندرس احكام الحج بينا هناك ان قريشا كانوا يقفون في المزدلفة. ويرون ان هذا امر يخصهم. اما عامة الناس فيقفون في عرفات فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخالفهم في ذلك الامر - [00:21:36](#)

اذا كانوا يرون انهم خواص يمتازون بها عن غيرهم قال فنزلت هذه الاية وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يحج بعد اليوم بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان - [00:21:53](#)

ومن حمله على النذب ايضا تذكرون انها مرت بنا تعلمون ان الرسول عليه الصلاة والسلام انما فتح مكة في السنة وانه لم يحج الا في السنة العاشرة وانه في السنة التاسعة عمر ابا بكر خليفته على الناس فحج بهم - [00:22:11](#)

وامره ان يؤذن في الناس الا يحج بعد العام مشرك والا يطوف بالبيت عريان وان ابا بكر رضي الله عنه اتخذ مؤذنين وكان من بينهم ابو هريرة الصحابي الجليل رضي الله عنهم جميعا - [00:22:31](#)

فكانوا يؤذنون في الناس ومن حمله على النذب قال المراد بذلك الزينة الظاهرة من الرداء وغير ذلك من من الملابس التي هي زينة. بعض العلماء يقول في قول الله سبحانه وتعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم - [00:22:45](#)

باسم يوارى سواته. اكثر العلما يقولون بوجوب هذا هذه الاية فيها دليل على وجوب ستر العورة. وبعضهم يقول لا. الاية وردت الانعام يعني الاية ان ما سبقت للانعام اي ان الله سبحانه وتعالى انعم على عباده بان انزل عليهم لباسا يغطي - [00:23:05](#)

عوراتهم هكذا ورد عليهم الجمهور وقالوا ايضا من الانعام ستر العورة يأتي في مقدمة نعم الله سبحانه وتعالى على عباده انهما وجههم الى ستر عوراتهم. وانزل اليهم ما يستر عوراتهم. والعلما تكلموا عن ذلك هل نزل مع ادم ما يستر - [00:23:25](#)

عورته او ان ذلك ائث الى ان هذه الارض تنبت القطن مثلا ثم بعد ذلك تتغذى من هذا النبات الحيوانات خروج الصوف والوبر وغير ذلك هذه امور تكلم عنها العلماء ومن درس التفسير يعرف مثل هذه الامور. خذوا زينتكم عند كل مسجد - [00:23:48](#)

هذي ايضا خذوا خذوا زينتكم يعني ما يغطي سوءاتكم عند كل مسجد يعني عند كل صلاة قال ومن حمله على النذر قال المراد بذلك الزينة الظاهرة من الرداء وغير ذلك من الملابس التي هي زينة - [00:24:08](#)

واحتمل لذلك بما جاء في الحديث من انه كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقبي ازهرهم على اعناقهم. هذا هذا الحديث اورده المؤلف ليكون دليلا للذين يقولون بالتجاوز عن خروج بعض العورة - [00:24:29](#)

واسرح منه حديث عمرو بن سلمة وحديث صحيح معروف عند ذهب قومه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وارشدتهم بقوله يؤمكم اقرؤكم. وفي رواية اكثركم قرأنا. وكان اكثرهم عمرو بن سلمة وكان - [00:24:50](#)

اخيرا سبب ذلك كما ورد في بعض الروايات انه كان يتلقى الركب ويأخذ عنهم ما يبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يصلي فيهم وعليه بردة مفتوحة يعني صغيرة ومفتوحة يعني - [00:25:10](#)

فكان اذا سجد بدت عورته فقيل لو غطى صاحبكم عورته وفي بعض الروايات انه قيل لابي له ان يأمر ابنه ان يغطي عورته. يعني ورد ان يغطي اذا حديث عمرو بن سلمة فيه انها ان عورته قد تبدو. ولذلك استدل الحنابلة بهذا الدليل - [00:25:30](#)

هذا الحديث ايضا الذي اورده المؤلف في الذي لا يجده الا ازارا واحدا فيلتف به وسيأتي التعليق على مثل ذلك عند كما نتحدث عن الملابس او الثياب التي يجوز لبسها والتي يستحب والتي يكره والتي يحرم ان شاء الله في مسألة - [00:25:58](#)

قادمة ومن بينها اشتغال الصماء والاحتباء وغير ذلك من المسائل من انه كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم. عاقد اذنهم على اعناقهم كهينة الصبيان ويقال للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى رؤوسكن حتى يستوي الرجال يعني لانه ليس مع احدهم -

[00:26:18](#)

الا ثوب واحد. لا يوجد له الا ثوب واحد. فهو يلتف به فيربطه فيربطه. اعلى فاذا ما سجد قد يظهر شيء من عوراته. فقيل للنساء لا تعجنن حتى لا يقع نظره على عورات الرجال - [00:26:44](#)

قالوا ولذلك من لم يجد ما به يستر عورته لم يختلف في انه يصلي واختلس فيمن عدم عدم الطهارة هل يصلي ام لا يصلي؟ هذه

المسألة تقدمت فيمن عدم الطهارة - [00:27:01](#)

اذا لم يجد ماء او ترابا ورأينا ان الصحيح في ذلك تكلمنا عنه في موضع هناك في ابواب الطهارة ان عليه ان يؤدي يختلف العلماء بعد

ذلك يعيد ان صلى بغير طهارة او لا. لكن يلزمه في هذه الحالة ان يصلي - [00:27:18](#)

لانه في هذه الحالة غير قادر والله سبحانه وتعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها واما بالنسبة لستر العورة

فالعلماء تكلموا عن من لم يجد ما يستر به عورته - [00:27:37](#)

فان وجد بعض ما يستر به العورة فانه يبدأ بالاهم الاهم وهكذا فاذا لم نجد شيئا فانه يصلي ولكنه يختلفون في فاقد ستر العورة

الذي لا توجد لا يوجد عنده ما يستر به عورته كيف يصلي؟ ايصلي قائما - [00:27:56](#)

او يصلي قاعدا بعض العلماء يرى انه يصلي قاعدا كالحنابلة مثلا حتى لا تبدو عورته بعض الفقهاء وهم كثير منهم يرون انه يصلي

قائما. قالوا لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال صلي قائما فان لم - [00:28:17](#)

فقاعدة فان لم تستطع فعلى جنب. وهذا قادر على القيام والقيام ركن فلا يسقط لعجزه عن ستر العورة ولكن يسقط عنه وجوب سطر

العوج وجوب ستر العورة. لتعذر ذلك وعدم قدرته عليه. وكذلك فيما لو كانوا - [00:28:35](#)

جماعة وفيهم رجل معه ثوب فانه في هذه الحالة يختلف العلماء. ايصلي كل واحد منهم في هذا الثوب بمعنى يصلون فرادا واحدا

بعد الواحد واذا لم يكن مع احد منهم كوب فهل يصلون فرادى او يصلون جماعة يتوسطهم ايمانهم حتى لا ينظر - [00:28:55](#)

بعضهم الى عورات بعض هذه كلها مسائل ذكرها العلماء والمؤلف اشار اليها هذه الاشارة البسيطة دون ان يذكر شيئا منها خزائن

الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:29:19](#)